



قرار رقم ( ٢٢ ) لسنة ٢٠٠٩

بتاريخ ٢٠٠٩ / ٧ / ٢

بشأن شطب تسجيل صندوق التكافل الاجتماعي للعاملين  
بالديوان العام والوحدات المحلية لمحافظة أسوان

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٠٤) لسنة ١٩٩٦ بتسجيل صندوق التكافل الاجتماعي للعاملين بالديوان العام والوحدات المحلية لمحافظة أسوان برقم (٥٩٨).

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٤٨٤) لسنة ٢٠٠٨ بتصفية الصندوق المذكور.

وعلى مذكرة الإدارة العامة للفحص الفني للصناديق الخاصة (١) المؤرخة ٢٠٠٩/٧/٩.

وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص الصناديق المؤرخة ٢٠٠٩/٧/١٩.

ق ر ر

مادة ( ١ ) : يشطب تسجيل صندوق التكافل الاجتماعي للعاملين بالديوان العام والوحدات المحلية لمحافظة أسوان من سجل صناديق التأمين الخاصة بالهيئة .

مادة ( ٢ ) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

د . زياد بهاء الدين

رئيس الهيئة

